

مراقبي الفلاح

هو طلب السقا أي طلب العباد السقي من الله تعالى (1) بالاستغفار والحمد والثناء وشرع بالكتاب (2) والسنة والإجماع (له صلاة) جائزة بلا كراهة وليست سنة لعدم فعل عمر رضي الله تعالى عنه لها حين استسقى لأنه كان أشد الناس اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجميع الصحابة ولو ثبت صلاته فيها لاشتهر نقله اشتهاارا واسعا ولم يتركها عمر رضي الله عنه وبتركه لم ينكروا عليه وقد ورد شاذًا صلاته A للاستسقاء فقلنا بجوازها (من غير جماعة) عند الإمام كما قال إن صلوا وحدانا فلا بأس به وقال أبو يوسف ومحمد يصلي الإمام ركعتين يجهر فيهما بالقراءة كالعيد لما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى فيهما ركعتين كصلاة العيد في الجهر بالقراءة والصلاة بلا أذان وإقامة قال شيخ الإسلام فيه دليل على الجواز وعندنا يجوز لو صلوا بجماعة لكن ليس بسنة (وله استغفار) لقوله تعالى " فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا (ويستحب الخروج (3) له) أي للاستسقاء (ثلاثة أيام متتابعات ولم ينقل أكثر منهما ويخرجون (مشاة في ثياب خلقة غسيلة) غير مرقعة (أو مرقعة) وهو أولى إظهارا صفة كونهم (متذللين متواضعين خاشعين لله تعالى ناكسين رؤوسهم مقدمين الصدقة كل يوم قبل خروجهم) ويجددون التوبة للمسلمين ويردون المطالم (ويستحب إخراج الدواب) بأولادها ويشتون بينها ليحصل ظهور الضجيج بالحاجات (و) خروج (الشيوخ الكبار والأطفال) لأن نزول الرحمة بهم قال A " هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم " رواه البخاري وفي خبر " لولا شباب خشع وبها تم رتع وشيوخ ركع وأطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا (و) يخرجون للصحراء إلا (في مكة وبيت المقدس) إنهم (في المسجد الحرام والمسجد الأقصى يجتمعون) اقتداء بالسلف والخلف وشرف المحل وزيادة نزول الرحمة به ولا شك .

(وينبغي ذلك) أي الاجتماع للاستسقاء بالمسجد النبوي (أيضا لأهل مدينة النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا أمر جلي إذ لا يستغاث وتستنزل الرحمة في مدينته بغير حضرته ومشاهدته في حادثة للمسلمين وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين وهو المشفع في المذنبين فيتوسل إليه بصاحبيه ويتوسل بالجميع إلى الله تعالى فلا مانع من الاجتماع عند حضرته وإيقاف الدواب بباب المسجد لشفاعته (ويقوم الإمام مستقبل القبلة) حالة دعائه (رافعا يديه) لما روي عن عمر رضي الله عنه أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقى عند أحجار الزيت قريبا من الزوراء قائما يدعو رافعا يديه قبل وجهه لا يجاوز بهما رأسه اه ولم يزل يجافي في الرفع حتى بدى بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره (والناس يعود مستقبلين القبلة يؤمنون على دعائه) بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنه

ما نص عليه بأن (يقول اللهم اسقنا غيثا) أي مطرا (مغيثا) بضم أوله أي منقذا من الشدة (هنيئا) بالمد والهمز أي لا ينغصه شيء أو ينمي الحيوان من غير ضرر (مريئا) بفتح أوله وبالمد والهمز أي محمود العاقبة والهنية النافع ظاهرا أو المريء النافع باطنا (مريعا) بضم الميم وبالتحتية أي آتيا بالمرجع وهو الزيادة من المرواة وهو الخصب بكسر أوله ويجوز فتح الميم هنا أي ذا ريع أي نماء أو بالموحدة من أربع البعير أكل الربيع أو الفوقية من رتعت الماشية أكلت ما شاءت والمقصود واحد (غدقا) أي كثير الماء والخير أو قطره كبار (4) (مجللا) بكسر اللام أي ساترا للأفق لعمومه أو للأرض بالنبات كجل الفرس (سحا) بفتح السين المهملة وتشديد الحاء أي شديد الوقع بالأرض من سح جرى (طبقا) بفتح أوله أي يطبق الأرض حتى يعمها (دائما) إلى انتهاء الحاجة إليه (و يدعو أيضا بكل (ما أشبهه) أي أشبه الذي ذكرناه مما يناسب المقام (سرا أو جهرا) وثبت عن النبي A " اللهم اسقنا غيثا مغيثا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل اللهم اسق عبادتك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت اللهم أنت لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين فإذا أمطروا قالوا استحبابا : اللهم صيبا نافعا وإذا طلب رفعه عن الأماكن قالوا : اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام (5) والطراب ويطون الأودية ومنابت الشجر (وليس فيه) أي الاستسقاء (قلب رداء) عند أبي حنيفة وأبي يوسف وفي رواية عنه وما رواه محمد محمود على التفاؤل (6) ولا يخطب عند أبي حنيفة لأنها تبع للصلاة بالجماعة ولا جماعة عنده وعندهما يخطب لكن عند أبي يوسف خطبة واحدة وعند محمد خطبتين (ولا يحضره) أي الاستسقاء (ذمي) لنهي عمر . العوام ضعفاء به يفتن فقد يسقوا أن لاحتمال أيضا وحدهم فعله من يمكنون ولا Bo

(1) إذا احتاجوا إلى الماء لأنفسهم أو دوابهم أو زروعهم .

(2) الكتاب قوله تعالى " استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا "

وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينكره الإسلام والأحاديث في هذا مشهورة . () .

(3) من البلد إلى الخلاء للاتباع ولأنه أقرب إلى التواضع وأوسع للجمع .

(4) في بعض المتون زيادة (عاجلا غير راث) أي غير مؤجل ولا بطيء .

(5) الآكام جمع أكمة التراب المجتمع والطراب جمع طرب : الجبل الصغير .

(6) بأن الحال يتغير